

Distr.: General  
27 January 2006  
Arabic  
Original: English



## مشروع قرار

### إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وإلى بيانات رئيسه بشأن منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا وبشأن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي بوروندي، ولا سيما القرارين ١٦٤٩ و ١٦٥٠ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ يشير إلى قراره ١٦٢٥ (٢٠٠٥) بشأن تعزيز فعالية مجلس الأمن ودور المجتمع المدني في منع نشوب الصراعات المسلحة وحسمها، لا سيما في أفريقيا،

وإذ يشير أيضا إلى القرار ١٦٣١ (٢٠٠٥) بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وقرار الجمعية العامة ٢١٣/٥٩ (٢٠٠٤) بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي،

وإذ يؤكد مجددا احترامه لسيادة جميع دول المنطقة وسلامة أراضيها ووحدة واستقلالها السياسي، وإذ يشير إلى أهمية مبادئ حسن الجوار، وعدم التدخل، والتعاون في العلاقات بين دول المنطقة،

وإذ يكرر إدانته لأعمال الإبادة الجماعية التي شهدتها رواندا في عام ١٩٩٤، والصراعات المسلحة التي ابتليت بها منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا في العقد الماضي، وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي أسفرت عن خسائر فادحة في الأرواح، وأحدثت معاناة بشرية وتدميرا في الممتلكات،

وإذ يدرك أن الصلة بين الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والاتجار غير المشروع بتلك الموارد وبين انتشار الأسلحة والاتجار بها هي أحد العوامل التي تغذي وتفاقم الصراعات في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا، وعلى الأخص في جمهورية الكونغو الديمقراطية،



**وإذ يعرب عن قلقه العميق** إزاء الأثر المدمر للصراع وانعدام الأمن على الحالة الإنسانية في شتى أرجاء منطقة البحيرات الكبرى وتداعيات ذلك على السلام والأمن في المنطقة، ولا سيما حيث يتم انتقال الأسلحة والجماعات المسلحة عبر الحدود، مثل تمرد جيش "الرب" للمقاومة المستمر والوحشي في شمال أوغندا الذي تسبب في قتل واختطاف وتشريد آلاف المدنيين الأبرياء في أوغندا والسودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية،

**وإذ يرحب** بالجهود التي تضطلع بها اللجنة الثلاثية الموسعة التي تضم أوغندا وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا باعتبارها تمثل مساهمة هامة لتعزيز الحوار بين بلدان منطقة البحيرات الكبرى،

**وإذ يشير** إلى قراراته السابقة التي أكدت مجددا أهمية عقد مؤتمر دولي بشأن السلام والأمن والاستقرار في منطقة البحيرات الكبرى، وإذ يعترف باستمرار امتلاك بلدان المنطقة لزماد العملية تحت رعاية الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وفريق الأصدقاء وسائر الجهات المعنية،

**وإذ يحيط علما مع الارتياح** بعقد المؤتمر الدولي الأول للسلام والأمن والديمقراطية والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى في دار السلام في ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤،

**وإذ يعترف** "بإعلان حسن الجوار" الذي أصدره في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ ممثلو أوغندا وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وإعلان دار السلام لعام ٢٠٠٤ الذي صدر عن القمة الأولى للمؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى،

**وإذ يعترف** بما أحرز من إنجازات هامة وتقدم كبير في عمليات السلام في منطقة البحيرات الكبرى، وبما تحقق مؤخرا من تنصيب حكومة منتخبة ديمقراطيا في بوروندي، وبالتقدم الذي شهدته عملية الانتقال إلى المؤسسات الديمقراطية في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

**وإذ يعرب عن امتنانه** لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولعملية الأمم المتحدة في بوروندي لما قدماه من إسهامات هامة في تحقيق السلام في المنطقة،

**وإذ يشيد** بمجتمع المانحين لما يقدمه من مساعدات إلى بلدان المنطقة، وإذ يشجعه على مواصلة تقديم تلك المساعدات،

**وإذ يرحب** بقرار الجمعية العامة ١/٦٠ بشأن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ولا سيما فيما يتعلق بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

١ - يشيد بالدور الإيجابي الذي يضطلع به الأمين العام، والاتحاد الأفريقي، ومجموعة أصدقاء منطقة البحيرات الكبرى، وسائر الجهات المعنية، في تنظيم اجتماع القمة الأول للمؤتمر الدولي للسلام والأمن والديمقراطية والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا، وفي المشاركة فيه؛

٢ - بحث بلدان منطقة البحيرات الكبرى على مواصلة جهودها الجماعية الرامية إلى وضع نهج دون إقليمي لتعزيز العلاقات الودية والتعايش السلمي وتسوية المنازعات بالطرق السلمية وفق المتوخى في إعلان دار السلام، ويشجعها، في إطار من الشراكة مع الممثل الخاص للأمين العام وسائر الجهات المعنية، على الانتهاء من الأعمال التحضيرية لاجتماع القمة الثاني الذي سيعقد في نيروبي، بما يشمل التركيز بوضوح على قضايا السلام والأمن بغية إقرار ميثاق للأمن والاستقرار والتنمية لبلدان منطقة البحيرات الكبرى؛

٣ - يطلب إلى بلدان المنطقة أن تتفق على تدابير بناء الثقة بالاستناد إلى إجراءات فعالة وملموسة؛

٤ - يشجع بلدان منطقة البحيرات الكبرى على أن تقوم، منفردة ومجموعة، بتعزيز احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني، بما في ذلك احترام حقوق المرأة وحماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح، والحكم الرشيد، وسيادة القانون، والممارسات الديمقراطية، والتعاون الإنمائي، وإضفاء صبغة مؤسسية على هذا الاحترام، ويؤيدها في هذا المسعى؛

٥ - يشجع إذكاء حسن النوايا وإنماء العلاقات الطيبة السائدة فيما بين بلدان المنطقة، التي كان لها أثر إيجابي على نجاح عملية الانتقال في بوروندي وعلى سير عملية التحول الديمقراطي الجارية في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

٦ - بحث جميع الدول المعنية على اتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاكمة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، واتخاذ تدابير مناسبة للتعاون الدولي والمساعدة القضائية في هذا الشأن؛

٧ - يعرب عن تأييده لجهود دول المنطقة الرامية إلى بناء مؤسسات قضائية وطنية مستقلة يعول عليها من أجل وضع حد للإفلات من العقاب؛

٨ - يدين بشدة أنشطة الميليشيات والمجموعات المسلحة العاملة في منطقة البحيرات الكبرى مثل القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وقوات التحرير الوطنية (باليهوتو)، وجيش "الرب" للمقاومة، التي لا تزال تهاجم المدنيين وموظفي الأمم المتحدة

وموظفي تقديم المساعدة الإنسانية، وترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان للسكان المحليين وتهدد استقرار فرادى دول المنطقة ككل، ويكرر من جديد طلبه بأن تلقي كافة الجماعات المسلحة هذه أسلحتها وأن تعمل طوعاً وبدون أي تأخير أو شروط مسبقة على نزع سلاحها وعودتها إلى وطنها وإعادة توطينها؛

٩ - يؤكد أن على دول المنطقة أن تقوم، داخل نطاق إقليم كل منها، بترع سلاح الجماعات المسلحة الأجنبية والمليشيات المحلية وتسريح أفرادها والتعاون في إعادتهم إلى أوطانهم أو إعادة توطينهم، حسب الاقتضاء، ويشيد في هذا الشأن بالإجراءات القوية التي اتخذتها بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملاً بولايتها، لدعم القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في الجزء الشرقي من الجمهورية؛

١٠ - يؤكد أن الحكومات في المنطقة تتحمل مسؤولية رئيسية عن حماية سكانها، وفق القانون الدولي، وخاصة من الهجمات التي تشنها المليشيات والجماعات المسلحة، ويؤكد أهمية كفالة توفير إمكانية وصول عمال الإغاثة الإنسانية بصورة كاملة ومأمونة ودون عائق إلى المحتاجين؛

١١ - يطلب إلى جميع دول المنطقة أن توطد أو اصر التعاون فيما بينها بهدف وضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة، ويؤكد على أنه يجب على هذه الدول أن تفي بالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة وأن تمتنع عن التهديد باستعمال القوة ضد سلامة أراضي جيرانها أو استقلالهم السياسي؛

١٢ - يحث المجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني على زيادة المساعدة الإنسانية التي تقدم للمدنيين المتضررين من عمليات التشريد والعنف التي أسفرت عنها سنوات من الصراعات التي طال أمدها في منطقة البحيرات الكبرى؛

١٣ - يشيد بالجهود التي تبذلها بعثات منظمة الأمم المتحدة في المنطقة، كل حسب ولايته لحماية المدنيين، بمن فيهم موظفو المساعدة الإنسانية، وتيسير إيصال المعونة الإنسانية وهيئة الظروف اللازمة للعودة الطوعية للاجئين والمشردين داخلياً؛

١٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم توصيات إلى المجلس، حسب الاقتضاء، بشأن أفضل السبل التي يمكن بها دعم الجهود التي تبذلها دول المنطقة لوضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير الشرعية، وأن يقدم توصيات بشأن كيفية قيام وكالات الأمم المتحدة وبعثاتها - بعثة الأمم المتحدة في السودان وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وعملية الأمم المتحدة في بوروندي - بالمساعدة عن طريق أمور منها تعزيز دعم الجهود التي تبذلها الحكومات المعنية من أجل كفالة حماية المدنيين المحتاجين وتقديم المساعدة الإنسانية لهم؛

١٥ - **يطلب** إلى بلدان المنطقة أن تواصل جهودها لتهيئة الظروف التي تفضي إلى العودة الطوعية للاجئين والمقاتلين السابقين، كل إلى بلده الأصلي، وإلى اندماجهم فيه بشكل آمن ودائم، ويدعو، في هذا الصدد، إلى تقديم ما يتناسب مع ذلك من دعم دولي للاجئين ولإعادة إدماج وضم العائدين والمشردين داخليا والمقاتلين السابقين؛

١٦ - **يطلب** إلى بلدان المنطقة توطيد تعاونها مع لجنة مجلس الأمن وفريق الخبراء المنشأين بموجب القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) في إنفاذ حظر الأسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومكافحة الاتجار عبر الحدود بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، وبالموارد الطبيعية غير المشروعة، بالإضافة إلى منع التحركات غير المشروعة للمقاتلين، ويكرر طلبه بأن تتخذ حكومات أوغندا ورواندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي تدابير لمنع استخدام أراضي كل منها بشكل يدعم أنشطة الجماعات المسلحة في المنطقة؛

١٧ - **يحث** الحكومات المعنية في المنطقة على توطيد تعاونها للتشجيع على استغلال الموارد الطبيعية فيما بينها وفي المنطقة بشكل قانوني وشفاف؛

١٨ - **يرحب** بإنشاء لجنة بناء السلام، ويؤكد ما لها من أهمية ممكنة لأعمال مجلس الأمن في هذا الشأن؛

١٩ - **يدعو** المجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والهيئات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، إلى دعم وإكمال مبادرات بناء السلام والتنمية، اللازمة للحفاظ على السلام والأمن والاستقرار في بلدان منطقة البحيرات الكبرى؛

٢٠ - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره.